

وزارة القوى العاملة والهجرة

قرار رقم ٢٥١ لسنة ٢٠٠٧

بشأن تشكيل اللجان المحلية لتشغيل ورعاية العمالة غير المنتظمة
(عمال المقاولات وعمال الزراعة الموسمين وعمال المناجم والمهاجر)

وزير القوى العاملة والهجرة

بعد الاطلاع على المادة (٢٦) من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛
وعلى قانون النقابات العمالية الصادر بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير القوى العاملة والهجرة رقم ٢١٣ لسنة ٢٠٠٣ في شأن إصدار
اللائحة المنظمة لتشغيل ورعاية العمالة غير المنتظمة ؛
وعلى قرار وزير القوى العاملة والهجرة رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٠٧ بشأن إصدار اللائحة
المالية والإدارية لوحدات التشغيل والرعاية للعمالة غير المنتظمة ؛
وبعد التشاور مع الوزراء المعنيين والاتحاد العام لنقابات عمال مصر ؛

قرر:

المادة الأولى - تشكل لجنة محلية لتشغيل ورعاية العمالة غير المنتظمة وعلى الأخص
عمال الزراعة الموسمين وعمال المناجم والمهاجر وعمال المقاولات بكل مديرية من مديريات
القوى العاملة والهجرة بالمحافظات ، على النحو التالي :

- مدير مديرية القوى العاملة والهجرة رئيساً
مدير مديرية الزراعة أو من ينيبه عضواً
مدير مديرية التعاون الزراعى أو من ينيبه عضواً
مدير مديرية التأمينات الاجتماعية أو من ينيبه عضواً
مدير مديرية الإسكان والمرافق أو من ينيبه عضواً
ممثل عن النقابة العامة لعمال الزراعة والرى والصيد عضواً
ممثل عن النقابة العامة للعاملين بصناعات البناء والأخشاب عضواً
ممثل عن النقابة العامة للعاملين بالمناجم والمهاجر عضواً

ممثل عن التأمين الصحى بالمحافظة عضواً
ممثل عن المحافظة عضواً
مدير إدارة السلامة والصحة المهنية بالمديرية عضواً
مدير وحدة رعاية وتشغيل العمالة غير المنتظمة بالمديرية مقررًا
المادة الثانية - تختص اللجنة بمتابعة تنفيذ قرارات اللجنة المركزية لمتابعة تشغيل العمالة غير المنتظمة ، وعلى الأخص :

اتخاذ إجراءات وأساليب الإشراف والرقابة والمتابعة وتعديلها وفق مقتضيات العمل وظروفه لضمان سلامة عمليات التشغيل وصرف الأجور ومتابعة الرعاية والحماية والانتقال والإعاشة والرعاية الاجتماعية التى يجب تقديمها لطوائف عمال المقاولات والزراعة الموسمين وعمال المناجم والمحاجر بدائرة المديرية .

متابعة توافر اشتراطات السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل طبقاً للقرار الوزارى رقم ٢١١ لسنة ٢٠٠٣

اتخاذ الإجراءات اللازمة لإدارة العمل فنياً ومالياً وإدارياً وإقرار مشروعات الخطط السنوية والموافقة على الحساب الختامى .

تقديم اقتراح الآليات المنفذة للقواعد المنظمة لتشغيل عمال المقاولات وعمال الزراعة الموسمين وعمال المناجم والمحاجر .

التنسيق مع الجهات المعنية أو التى تختص بفحص أية أعمال متعلقة بشئون عمال المقاولات والزراعة الموسمين وعمال المناجم والمحاجر .

بحث مشاكل عمال المقاولات والزراعة الموسمين ووضع المقترحات بالحلول الممكنة .

المادة الثالثة - لرئيس اللجنة دعوة أعضاء اللجنة المعنيين وفقاً للموضوعات المعروضة ، وللجنة الاستعانة بمن تراه من ذوى الخبرة كلما تراءى لها ذلك .

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ١٧ / ١٠ / ٢٠٠٧

وزير القوى العاملة والهجرة

عائشة عبد الهادى